



## الكتاب التاسع (الاندماج والاستحواذ)

من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال  
وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتهما






## تنويه

يُعد هذا الدليل استرشادياً فقط ولا يمثل بحال من الأحوال بديلاً عن الأنظمة واللوائح والتشريعات التي تصدرها الهيئة بهدف تنظيم أنشطة الأوراق المالية، كما لا يشكل مرجعاً لأي من الإجراءات والمسؤوليات القانونية المترتبة على الأطراف ذات الصلة.

أولاً: الكتاب التاسع (الاندماج والاستحواذ)  
من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلتهما:



لا تنطبق أحكام الكتاب التاسع (الاندماج والاستحواذ) على الشركات غير الكويتية ذات الإدراج المشترك.

## ثانياً: الاندماج:

- ما هو تعريف الاندماج؟  
هو اتفاق من شأنه اندماج شركة أو أكثر في شركة أخرى من ذات شكلها القانوني أو من شكل آخر ويكون إما عن طريق الاندماج بالضم أو بالمزج أو الاندماج بالإنقسام والضم.
- ما هي أنواع الاندماج؟  
يجوز للشركة أن تندمج في شركة أخرى من ذات شكلها القانوني أو من شكل آخر ويكون الاندماج بإحدى الطرق التالية:




## • الاندماج بطريق الضم



## • الاندماج بطريق الإنقسام والضم



## • الاندماج بطريق المزج



### • ما هي الإجراءات الواجب اتباعها عند تنفيذ عملية الاندماج؟

يتعين على الشركات الداخلة في عملية الاندماج الالتزام بأحكام الكتاب التاسع (الاندماج والاستحواذ) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتها وإجراءات تنفيذ عمليات الاندماج الواردة في الملحق رقم (1) من ذات الكتاب، والالتزام بأحكام قانون الشركات ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

كما يمكن للشركات الداخلة في عملية الاندماج الاسترشاد بمذكرة تفاهم بشأن تنسيق التعاون بين وزارة التجارة والصناعة وهيئة أسواق المال لإجراءات وزارة التجارة والصناعة الخاصة بعمليات اندماج الشركات الخاضعة لرقابة الهيئة.




## متطلبات مشروع عقد الاندماج:

يجب على الشركات الداخلة في عملية الاندماج إعداد مشروع عقد الاندماج وتقديمه للهيئة للحصول على موافقتها:



على أن تستوفي الشركات الداخلة في عملية الاندماج كافة متطلبات مشروع عقد الاندماج وفقاً لأحكام الفصل الثاني (الاندماج) من الكتاب التاسع (الاندماج والاستحواذ) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتهما.


ثالثاً: الاستحواذ:  
ينقسم الاستحواذ إلى نوعين:



#### • الاستحواذ الإختياري

- ما هو تعريف عرض الاستحواذ الإختياري؟  
المحاولة أو الطلب لتملك جميع أسهم شركة مدرجة أو جميع الأسهم الخاصة بأي فئة أو فئات ضمن شركة مدرجة، وذلك بخلاف الأسهم التي يملكها مقدم العرض أو الأطراف التابعة له أو المتحالفة معه في تاريخ تقديم العرض.

ما هي أنواع الاستحواذ الإختياري؟



## الاستحواذ الإلزامي:

### • ما هو تعريف عرض الاستحواذ الإلزامي؟

المحاولة أو الطلب لتملك جميع الأسهم المتبقية محل العرض، والتي يلتزم مقدم العرض بأن يقدم طلب شرائها من جميع حملة الأسهم الآخرين في تلك الشركة، نتيجة حيازة مقدم العرض والأطراف التابعة له والمتحالفة معه لنسبة 30% من الأوراق المالية المتداولة لشركة مساهمة مدرجة.

• الخطوات الواجب اتباعها عند انطباق أحكام المادة (74) من القانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاته:



## • حالات الإعفاء من أحكام الاستحواذ الإلزامي:

- 1 الاستحواذ مراعاة للمصلحة العامة وصالح باقي المساهمين
- 2 الحصول على النسبة المشار إليها بسبب زيادة رأس مال الشركة وامتناع بعض المساهمين عن الإكتتاب
- 3 الحصول على النسبة المشار إليها بسبب رسملة الدين
- 4 الحصول على النسبة المشار إليها بسبب إرث، أو وصية، أو حكم قضائي، وفقاً للشروط المنظمة لذلك
- 5 الحصول على النسبة المشار إليها في حالة تخصيص الشركات المدرجة وأثناء فترة التخصيص
- 6 قيام الشركة المدرجة باستهلاك أسهم الخزينة وإلغائها، مما يؤدي إلى زيادة نسبة ملكية أحد المساهمين عن 30% من الأسهم المتداولة للشركة
- 7 الحصول على النسبة المشار إليها نتيجة نقل ملكية أسهم الشركة المدرجة بين الشركات التي تقع ضمن مجموعة استثمارية واحدة
- 8 إذا حصل شخص على النسبة المشار إليها نتيجة عملية اندماج
- 9 نتيجة التنفيذ على الأسهم وفاء لديونية، أو الحصول عليها نتيجة تسوية الديون للمؤسسات المالية عيناً
- 10 الحصول على النسبة المشار إليها دون أن يكون هناك سيطرة سواء بشكل مباشر أو غير مباشر على مجلس الإدارة، ودون ممارسة حقوق التصويت الناشئة عن تلك النسبة

14

الحصول على النسبة المشار إليها بسبب مزاوله شخص لنشاط صانع السوق وفقاً للشروط المنظمة لذلك

13

في الأحوال التي تعترض فيها إحدى الجهات الرقابية التي تخضع لها أي من أطراف عملية الاستحواذ

12

الحصول على النسبة المشار إليها بسبب التنازل عن الأسهم بين الأصول والفروع من الأشخاص الطبيعيين

11

الحصول على النسبة المشار إليها من قبل إحدى المؤسسات المالية إلتزاماً منها بضمان تغطية الإكتتاب في أسهم الشركة المدرجة

17

الحالات الأخرى التي تقرها التعليمات والقواعد التي تصدرها الهيئة

16

الحصول على النسبة المشار إليها نتيجة تنفيذ عرض الشراء الجزئي

15

حصول الحكومة على النسبة المشار إليها تحقيقاً للمصلحة العامة ومصالح المساهمين

رابعاً: عرض الشراء الجزئي:

• ما هو تعريف عرض الشراء الجزئي؟

المحاولة أو الطلب لشراء نسبة تؤدي إلى الحصول على ما لا يقل عن 30% ولا يزيد عن 50% من رأس مال الشركة محل عرض الشراء الجزئي - بعد التنفيذ، بشرط ألا تقل النسبة المراد الحصول عليها عن نسبة 5% من إجمالي رأس مال الشركة محل عرض الشراء الجزئي، على أن يلتزم مقدم عرض الشراء بتقديم عرضه لكافة مساهمي الشركة، ويتم توزيع أسهم مساهمي الشركة محل العرض المشاركين في عملية عرض الشراء الجزئي بطريقة النسبة والتناسب.

• ما هي الإجراءات الواجب إتباعها عند تنفيذ عرض الشراء الجزئي؟

يتعين على الشركات الداخلة في عملية عرض الشراء الجزئي الإلتزام بأحكام الكتاب التاسع (الاندماج والاستحواذ) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتهما وإجراءات تنفيذ عرض الشراء الجزئي الواردة في الملحق رقم (9) من ذات الكتاب.

• ما هي شروط عرض الشراء الجزئي؟



### خامساً: الانقسام:

يجوز تقسيم الشركة، ولو كانت في دور التصفية، إلى شركتين أو أكثر وذلك مع انقضاء الشركة أو بقائها، ويجوز أن تتخذ الشركة الناتجة عن الانقسام أي شكل من الأشكال القانونية للشركات.



### • ما هي الإجراءات الواجب إتباعها عند تنفيذ عملية الانقسام؟

يتعين على الشركة محل الانقسام الالتزام بأحكام الكتاب التاسع (الاندماج والاستحواذ) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتهما وإجراءات تنفيذ عمليات الانقسام الواردة في الملحق رقم (11) من ذات الكتاب، والالتزام بأحكام قانون الشركات ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

كما يمكن للشركة محل الانقسام الاسترشاد بمذكرة تفاهم بشأن تنسيق التعاون بين وزارة التجارة والصناعة وهيئة أسواق المال لإجراءات وزارة التجارة والصناعة الخاصة بعمليات انقسام الشركات الخاضعة لرقابة الهيئة.



## • متطلبات مشروع عقد الانقسام:

يجب على الشركة محل الانقسام إعداد مشروع عقد الانقسام وتقديمه للهيئة للحصول على موافقتها:



على أن تستوفي الشركة محل الانقسام كافة متطلبات مشروع عقد الانقسام وفقاً لأحكام الفصل الخامس (الانقسام) من الكتاب التاسع (الاندماج والاستحواذ) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتهما.



لمزيد من المعلومات – يمكن التواصل مع مكتب التوعية:  
هاتف: 1888898 (+965) – البريد الإلكتروني: [aw@cma.gov.kw](mailto:aw@cma.gov.kw)

الاصدار الثاني يناير 2023

نشرة رقم (18)



[www.cma.gov.kw](http://www.cma.gov.kw)



+965 1888898



@cma\_kwt



@cma\_kwt



@cma\_kwt



cma-kw



@cmagovkw

